

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٠٩ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٢/٢٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرة ١٧ جنایات شمال الجيزة التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمتخصصة بنظر القضية رقم ٢٩٧٧ لسنة ٢٠١١ جنایات العجوزة والمقيدة برقم ٦٢ لسنة ٢٠١١ كلی شمال الجيزة ، والمتهم فيها « حبيب إبراهيم حبيب العادلى » وزير الداخلية السابق بجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزي بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثانية)

تعقد جلسات الدائرة ١٧ جنایات شمال القاهرة التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمتخصصة بنظر القضية رقم ٧٤٧ لسنة ٢٠١١ جنایات بولاق والمقيدة برقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨ كلی وسط القاهرة ، والمتهم فيها « أحمد علاء الدين المغربي » وزير الإسكان السابق وآخرين بجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزي بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٣/٥

صدر في ٢٠١١/٢/٢٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى